

النكت على مقدمة ابن الصلاح

باستماع صاحبه معه " () انتهى .

كذا وقع في اصل المصنف " باستماع " وعليه " كذا " وأظهر منه أن يقول " بإثبات اسم صاحبه " (1) وقد حكى القاضي عياض C في الإلماع هذه الحكاية (2) ثم قال " لا فرق بين سماعه في كتابه هذا بخط صاحب الكتاب أو بخطه إذا كان الكتاب فيه معرفته وإذنه إذا جعل (4) رضاه بذلك دليلا على إباحته للإنتساح وإن كان العرف عندهم هذا فيهما أو في أحدهما فنعم وإلا فالقول ما قاله غيرهما ؛ إذ لا حكم يكتب (5) السمع في الكتاب بأكثر من شهادته بصحة سماعه وأما زائد على ذلك فلا إلا أن ينضاف إلى ذلك عرف فيحكم به على ما تقدم (6) .

389 - (قوله) " وروى الخطيب عن إسماعيل بن إسحاق " () إلى آخره